**المحاضرة الثالثة**

وحتى يتحقق الجزاء وجب توافر ثلاث شروط أساسية نذكرها فيما يلي:

- ✓ وجود مخالفة للقاعدة القانونية.
- ✓ وجود السلطة العامة المتكفلة بتطبيقه.
- ✓ أن يتخذ الجزاء شكله المادي.

❖ **أنواع الجزاء:** هناك أربع أنواع من الجزاء أراها رئيسية مع وجود أنواع أخرى، نذكرها فيما يلي:

**أ- الجزاءات المدنية: :** وهي التي تترتب على مخالفة قواعد القانون الأخرى عدا القانون الجنائي فهو جزاء يفرضه القانون عند الاعتداء على حق خاص او انكاره دون أن يمس هذا الاعتداء المصلحة العامة او يخل بالنظام الاجتماعي حيث يهدف هذا الجزاء الى اصلاح الضرر الذي ينتج عن مخالفة القاعدة القانونية او ازالته، ولذا يعد الجزاء المدني حق خاص يتقرر لصالح من لحقه الضرر، ومن ثم له أن يطالب في دعوى مدنية بهذا الجزاء، وتعدد صور الجزاء المدني تبعا للغرض منه فقد يكون جزاء وقائي مثل امتناع الموظف عن مصادقة عقد لم تكتمل فيه شروط معينة، أو قد يكون جزاء مباشر مثل التنفيذ العيني الجبري على أموال المدين عندما يمتنع الأخير عن الوفاء بما يترتب في ذمته من ديون فعندها يحق للدائنين التنفيذ على أموال هذا المدين وبيعها في المزاد العلني ليأخذ كل دائن حقه من الثمن الذي رست به المزايدة، أو قد يكون جزاءا في صورة تعويض حيث يلزم القانون من أتلف مالا مملوكا للغير بتعويض المتضرر عما تسبب له من ضرر، وقد يكون الجزاء في صورة اعادة الوضع الى ما كان عليه قبل وقوع المخالفة.

**ب-الجزاءات التأديبية:** وهو يفرض عند مخالفة القواعد القانونية التي تحكم الوظيفة العامة أو قواعد الخدمة المدنية، ومن امثلة تلك الجزاءات عقوبة التوبيخ او الانذار او الفصل ويتميز هذا الجزاء بأنه يفرض من قبل الرئيس الاداري للمخالف وليس من قبل القضاء، ومن أبرز صوره نجد: لفت الانتباه او النظر، التوبيخ، الانذار، الخصم من الراتب، النقل أو التحويل، الحرمان من الترقية، الفصل أو التسريح من العمل وهذا الأخير يعتبر الاجراء الأشد عقوبة.

**ج- الجزاءات الجزائية:** يكون هذا النوع من الجزاءات عند المساس بالنظام العام داخل المجتمع، وهذا عند ارتكاب الفرد لجريمة منصوص عليها في قانون العقوبات، فهذه الجزاءات تقع على المخالف من أجل حماية المصلحة والعامة والنظام العام، ان هذا النوع من الجزاءات يلعب دور وقائي وعقابي(تأديبي) في نفس

الوقت، وتنقسم الجرائم حسب درجة خطورتها الى مخالفات وجنح وجنايات، وتتراوح العقوبات فيها ما بين السجن والحبس والغرامة المالية او العقوبات معا.

**د- الجزاءات الجنائية:** الجزاء الجنائي هو الذي يترتب على مخالفة قواعد القانون الجنائي، وهو يفرض في صورة عقوبة تتفاوت من حيث شدتها بحسب اختلاف طبيعة الجريمة وخطورتها، فهي قد تكون بدنية تنصب على جسد الانسان كالإعدام ، وقد تكون مالية ترد على المال، وقد تفرض على حرية الانسان كالحبس والسجن، والجزاء الجنائي يفرض لحساب مصلحة المجتمع اي يفرض لحماية النظام الاجتماعي ورعاية المصلحة العامة، بحيث لا يتضمن التعويض عن الضرر الذي يلحق بشخص معين، ولذا نرى بأن القانون يفرض على القاتل عقوبة حتى وان لم يكن للقتيل أسرة تتضرر بموته أو كان القتل قد تم برضاء القتيل أو عفا ذوو القتيل عن القاتل، وذلك كله بسبب ما يؤديه الى الأضرار الكبيرة بالمجتمع، فهو أي القتل يسبب الاخلال بنظام المجتمع، وأن تلك العقوبة تؤدي الى وظيفة مزدوجة فهي تهدف الى تأديب الجاني والاقتصاص منه أولا، وردع غيره من الاشخاص فتمنعهم من ارتكاب الجرائم المماثلة .

كما انّ هناك انواع اخرى من الجزاءات نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- الجزاءات الادارية.
- الجزاءات المالية.
- الجزاءات الدولية.

❖ **الهدف والغاية من تطبيق القانون:**

1. **تحقيق العدل :**من أهم وظائف القانون تحقيق العدل، حيث يُعتبر القانون أداة تحقيق العدل بين أفراد المجتمع، والمقصود بالعدل لغةً الحكم بالحق أما اصطلاحاً الرغبة الدائمة في إيصال الحقوق لأربابها أو حمل النفس على اعطاء كل ذي حق حقه دون زيادة أو نقصان والالتزام بذلك على وجه الثبات والاستمرار، ويتحقق العدل بتطبيق أحكام الدين والشريعة الإسلامية، والمساواة بين كافة أفراد المجتمع في الواجبات والحقوق، والتوزيع العادل للثروات على وجه يحقق التوزان الاجتماعي في مستوى معيشة الأفراد، وتطبيق أحكام القانون العادل على جميع أفراد المجتمع دون تفرقة أو تمييز.

2. **دعم السلام في المجتمع وتحقيق الأمن الفردي والجماعي في المجتمع :** حيث يقوم القانون بحفظ كيان المجتمع واستقراره، مما يؤدي الى انتشار الامن واطمئنان الأفراد على حياتهم وأموالهم وحرياتهم وشرفهم، كما يعمل القانون على خلق الوسائل الكفيلة لمنع الاعتداء وتوفير أدوات ازالة ما يترتب على الضرر، الأمر الذي يجعل المجتمع أكثر قوة وتماسكاً وصوناً لحريات الأفراد.

3. **التوفيق بين المصالح المتعارضة في المجتمع :**من المعروف عن الإنسان أن طبيعته دائماً تدفعه الى تفضيل مصلحته الشخصية على مصلحة غيرة وهذه فطرة في الإنسان لذلك القانون يعمل على التوفيق بين المصالح المتعارضة في المجتمع كي لا ينتج نزاعات بين أفراد المجتمع، وهذا التوفيق يشمل ايضاً التعارض بين المصلحة العامة والخاصة للأفراد فيعمل القانون على الموازنة العادة بين هذه المصالح وفي حال عم القدرة على التوفيق بين المصالح المتعارضة يتم توفيق المصلحة العامة على الخاصة وإخضاع المصلحة الخاصة لمصلحة المجتمع ككل لأن مصلحة المجتمع غالبة على المصلحة الخاصة للفرد.

**أهمية تطبيق القانون**

- **تحقيق العدالة** :يوفر القانون إطاراً لحماية حقوق الأفراد والمساواة بينهم.
- **تنظيم المجتمع** :يسهم في تنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.
- **توفير الأمن** :يساعد في الحفاظ على النظام والأمن العام من خلال فرض العقوبات على المخالفين.